لبيان حكمة الارسال وغايته لا للعلة اذ علة علة علة لان افعاله تعالى لا تعلل بالاغراض لما يلزم على ذلك الذي ذهب اليه المعتزلة قبحهم الله تعالى عما هو مقرر في محله **وسبل شرايع** جمع شريعة فعيلة بمعنى مفعوله من شرع بين وهي لغة مشرعة الماء أي مورد الشاربين واصطلاحا وضع الهي يسوق لذوي العقول باختيارهم المحمود الى ما يصلحهم في معاشهم ومعادهم **الدين** الاضافة فيه بيانية كما علم من تفسير الشريعة بما ذكر اذ هو هنا ما شرعه الله لنا من الاحكام وهذه الاحكام المشروعة هي ذلك الوضع الالهي المذاخره ويصح ان تكون على معنى اللام بان يراد بالشرايع الاحكام وبالدين الملة والاسلام قال الله تعالى ان الدين عند الله الاسلام ومن يبتغ غير الاسلام دينا ان الدين عند الله الاسلام ويطلق ايضا على العادة والسيرة والحساب والقضاء والحكم والطاعة والحال والجزاء ومنه مالك يوم الدين كما تدين تدان والسياسة والرأي ودان عصى واطاع وذل وعز فهو من الاضداد قيل ولو قال ببيان كان احسن ليكون ذكرا للهداية وسببها وليس في محله لما تقرر ان الهداية هنا بمعنى الدلالة وهي بيان شرايع فكيف تجعل ذلك البيان سببا لها فالصواب ما فعله المصنف لانه من باب عطف التفسير ايضاحا وتنبيها على المراد **بالدليل** متعلق ببيان جمع دليل وهو ما يتوصل بصحيح النظر فيه الى علم او ظن تفصيلا كان وهو الكتاب والسنة والاجماع والقياس ونحو الاستحسان او عقليا وهو البرهان الآتي **القطعية** وهي الادلة الموديه الى العلم للقطع بمخدماتها نحو كل انسان جسم وكل جسم مركب فكل انسان مركب فان قلت اكثر ادلة الشريعة ظنية لان مخدماتها كذلك نحو اقيموا الصلاة ليست ركنا في الصلاة وكل ركن واجب والوضوء عبادة تشترط لها النية فكل منها ينبغي له حد في القطعية قلت انما صدرته ظنية بالنسبة الينا خلافا لمن سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم فانها بالنسبة

اليه قطعية والكلام انما هو في بيان المرسل للشرايع وذلك جميعه قطعي ويصح ان يراد بد لا يلزم معجزا تهم الدالة على صدقهم وكلها قطعية لا ستنادها من دليل مؤلف من مقدمتين قطعيتين نحو الرسل جاؤا بالمعجزات وكل من جاء بالمعجزات فهو صادق فالرسل صادقون اما الصغرى فضرورية حسية والكبرى ضرورية عقلية اذ المعجزة خارقة للعادة وخرقها لا يقدر عليه الا الله تعالى وهو لا يؤيد بذلك كاذبا وقد ايدهم بها فلم يكونوا كاذبين بل صادقين **وواضحاته** **البراهين** اي البراهين الواضحة التي لا اشكال فيها جمع برهان وهو لغة الحجة واصطلاحا ما تركب من مقدمتين متى سلمتا لزم بهما لذاتهما قول ثالث كالعالم متغير وكل متغير حادث ينتج العالم حادث على ما هو مقرر في محله من كتب الميزان **احمده** اي اصفه بجميع صفاته الجميلة وذكر الحمد مرتين للجمع بين نوعيه الواقع في مقابلة صفاته تعالى والواقع في مقابلة نعمه التي من جملتها التوفيق لهذا التاليف وهذا الثاني هو الشكر كما مر قال تعالى لين شكرتم لازيدنكم وحق الاول بالجملة الاسمية الدالة على الثبوت والاستمرار والثاني بالفعلية الدالة على التجدد والتعاقب لتقدم التعانق واستمرارها وتجدد النعم وتعاقبها وفي الابلغ من الحمدين كلام بينته في شرح الالفية والارشاد **على جميع نعمه** جمع نعمة وهي لغة المبرة وخصها ابو الهيثم المنعم به اذ كثيرا ما يأتي فعل بمعنى المفعول كالذبح والنقض والرعي والطحن ومع ذلك لا ينقاس وقال الفخر الرازي هي المنفعة المقولة على جهة الاحسان الى الغير وقيل لابد من تقييد المنفعة بالحسنة لانه لا يستحق الشكر الا بها والحق عدم اعتبار هذا القيد لجواز ان يستحق الشكر بالاحسان وان كان فعله محذورا لان جهة استحقاق الشكر غير جهة استحقاق الذم ولهذا استحق الناسف الشكر بانعامه والذم بمعصيته واختلفوا هل لله تعالى نعمة على كافر في الدنيا

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)